

**مرسوم سلطاني**

رقم ٢٠١٩/٢

**بإصدار تعديلات على بعض أحكام قانون السجون**

**نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان**

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى قانون السجون الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٨ ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**المادة الأولى**

تجرى التعديلات المرفقة على قانون السجون المشار إليه .

**المادة الثانية**

يلغى كل ما يخالف التعديلات المرفقة ، أو يتعارض مع أحكامها .

**المادة الثالثة**

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

**صدر في : ٣٠ من ربيع الثاني سنة ١٤٤٠ هـ**

**الموافق : ٧ من يناير سنة ٢٠١٩ م**

**قابوس بن سعيد**

**سلطان عمان**

## تعديلات

### على بعض أحكام قانون السجون

يضاف إلى الفصل الأول من قانون السجون المشار إليه ، مادة جديدة برقم (١٠ مكررا) ،  
يكون نصها الآتي :

المادة ( ١٠ مكررا )

" لا تختص المحاكم بالنظر في مسائل تنظيم السجون وإدارتها والمنازعات المتعلقة  
بذلك " .